

## صحيح ابن خزيمة

384 - ورواه جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة فقال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل :

بعض هذا الخبر أعني قوله : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ولم يذكر عبد الله بن زيد ولا معاذ .  
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا يوسف بن موسى نا جرير بن الأعمش ورواه بن فضيل عن  
الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال قال ي أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل  
الصوم ثلاثة أحوال : فذكر الحديث بطوله ولم يذكر عبد الله بن زيد ولا معاذ بن جبل ولا أحدا  
من أصحاب النبي A ولا قال : حدثنا أصحابنا ولم يقل أيضا : عن رجل .  
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا هارون بن إسحاق الهمداني نا ابن فضيل عن الأعمش .  
قال أبو بكر : هذا خبر العراقيين الذين احتجوا به عن عبد الله بن زيد في ثنية الأذان  
والإقامة وفي أسانيدهم من التخليط ما بينته و عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ  
بن جبل ولا من عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان فغير جاز أن يحتج بخبر غير ثابت  
على أخبار ثابتة وسأبين هذه المسألة بتمامها في كتاب الصلاة المسند الكبير لا المختصر